

4324 - حكم الوضوء من لمس المرأة - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

المستمع عبدالله احمد بعث يسأل ويقول هل لمس المرأة ينقض الوضوء؟ لمس المرأة العلماء مما قال ينقض الوضوء ومنهم من قال لا ينقض الوضوء ومنهم من فصل فقال هذه الشهوة بالتمدد انتقض وضوءها الا فلا. والصواب انه لا ينقض الوضوء مطلقا. الحمد لله.

نفس المرأة لا مطلقة هذا هو الصواب - [00:00:00](#)

هذا هو الراجح. لان الاصل عدم نقله بذلك. ولانه وسلم كان يقبل بعض نسائه ثم يصلي ولا يتوضأ. ولم يأمر الناس بالوضوء من مس

المرأة. ولو كان مسكها ينقض الامر به الناس - [00:00:30](#)

الله بعثه معلما ومرسلا عليه الصلاة والسلام. ولم يتوفاه الله الا وقد بلغ البلاغ المبين عليه الصلاة والسلام. فلو كان بينه النبي عليه

الصلاة والسلام. اما قول الله عز وجل في فيما يوجب الوضوء او لامسهم النساء. فالمراد - [00:00:50](#)

قال تعالى وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد من الغائط او لمس بالنساء قوله سبحانه هذا فيه جنابة والله يثني عن الجماعة

بالملاسة وليس قبله فالمراد هذا هو المعنى الصحيح في تفسير الآية - [00:01:10](#)

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:01:40](#)